

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

يجزئ فائت جزء كيد أو رجل بقطع أو خلقة كان الجزء أصليا أو زائدا غير خصية بضم الخاء المعجمة وكسرهما أي بيضة وأما ناقص خصية خلقة فيجزئ وكذا بخصي إن لم يمرضه وإلا فلا كما في النقل وظاهره ولو غير بين ولكن ينبغي تقييده به ففي مفهومه تفصيل ودل قوله خصية على أن ما خلق بلا خصية يجزئ وهو كذلك كما تقدم ولذا عبر بها ولم يعبر بخصي لاقتضائه قصر الإجزاء على ما قطع منه إذ ما خلق بدونها لا يسمى خصيا عرفا والظاهر أن المراد بالخصي هنا ما يشمل ما ليس له أنثيان كما في كلام أبي عمران وما ليس له ذكر وما ليس له واحد منهما وسواء كان الخصي مشقوق الجلدتين بإخراج البيضتين منهم أو مقطوع الجلدتين واغتفر نقص الخصية لعوده بمنفعة على اللحم و كبهيمة صماء بفتح فسكون مع المد أي صغيرة الأذنين جدا بكسر الجيم وشد الدال بحيث تصير كأنها بلا أذنين فلا تجزئ وذي أي صاحب أم وحشية أي منسوبة للوحش لكونها منه نسبة جزئي لكلية وأب من النعم بأن ضرب فحل إنسي في أنثى وحشية فأنتجت فلا يجزئ نتاجها اتفاقا لأن الحيوان غير الناطق إنما يلحق بأمه وما أمه إنسية وأبوه وحشي لا يجزئ على الأصح كما في الشامل وهو المعتمد فلا مفهوم لقوله أم وبتراء بفتح فسكون ممدودا أي لا ذنب لها خلقة أو طروءا من جنس ما له ذنب لا تجزئ وبكماء بفتح فسكون ممدودا أي فاقدة الصوت من غير أمر عادي فلا تجزئ فإن كان لأمر عادي كالناقة إذا مضى لها من حملها أشهر تبكم ولا تصوت ولو قطعت فلا يمنع الإجزاء وبخراء بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة أي منتنة رائحة فمها فلا تجزئ لأنه ناقص ويغير اللحم أو بعضه إلا ما كان أصليا كبعض الإبل ويابسة ضرع أي جميعه